

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

جلالته لتساهله .

ذكر عن يحيى بن حسان أنه رأى قوما معهم جزء سمعوه من أبي لهيعة فنظر فيه فإذا ليس فيه حديث واحد من حديث ابن لهيعة فجاء إلى ابن لهيعة فأخبره بذلك فقال ما أصنع يجيئوني بكتاب فيقولون هذا من حديثك فأحدثهم به .

ومثل هذا واقع من شيوخ زماننا يجده إلى أحدهم الطالب بجزء أو كتاب فيقول هذا روايتك فيمكنه من قراءته عليه مقلدا له من غير أن يبحث بحيث تحصل له الثقة بصحة ذلك . والصواب ما عليه الجمهور وهو التوسط بين الإفراط والتفريط فإذا قام الراوي في الأخذ والتحمل بالشرط الذي تقدم شرحه وقابل كتابه وضبط سماعه على الوجه الذي سبق ذكره جازت له الرواية منه وإن أعاره وغاب عنه إذا كان الغالب من أمره سلامته من التغيير والتبديل لا سيما إذا كان ممن لا يخفى عليه في الغالب لو غير شيء منه وبدل تغييره وتبديله وذاك لأن الاعتماد في باب الرواية على غالب الظن فإذا حصل أجزاء ولم يشترط مزيد عليه انتهى . عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي ويقال الغافقي قاضي مصر سمع عبد الرحمن بن هرمز الأعرج وعطاء بن أبي رباح وعبد الله بن هبيرة السبائي وأبا الزبير المكي وخلقاً غيرهم . قال روح بن صلاح لقي ابن لهيعة اثنين وسبعين تابعيا .

ضعفه يحيى بن معين والنسائي قال ابن أبي مريم رايت ابن لهيعة يعرض عليه ناس احاديث من احاديث العراقيين فيجيزها لهم فقلت يا أبا عبد الرحمن هذه الأحاديث ليست من أحاديثك فقال هي أحاديث قد مرت على مسامعي .

وقيل لابن مهدي تحمل عن عبد الله بن يزيد القصير عن ابن لهيعة قال لا أحمل عن ابن لهيعة قليلا ولا كثيرا .

وقيل لابن معين أنكروا أهل مصر احتراق كتب ابن لهيعة فقال هو ضعيف